في الركعة الاولى بالاتفاق ولا ياتي بالتسمية في الركعة الثانية عندهما وعند ابي يوسف ياتي
بها في الركعة الثانية والثالثة والرابعة وهو قول الشافعي رحمه الله ولا يجهر بالتسمية
في الاقوال كلها الا عند الشافعي وقد روي عن محمد بن الحسن رحمه الله ان التسمية آية
من القرآن انزلت للفصل بين السور انتهى قول محمد ولا ياتي بالتسمية بين الفاتحة والسورة
الا عند محمد فان عنده ياتي بها في الصلوة المخافتة وفي الزبدة ولا ياتي بالتسمية الا في اول الركعة
الاولى عند ابي حنيفة رحمه الله كالتعوذ وعندهما ياتي بها في اول كل ركعة وفي النوازل
ياتي بها بالاختلاف وياتي بها عند افتتاح كل شيء تبركا ولو اراد بالتسمية قراءة القرآن
يحتاج الى التعوذ قبله ولو اراد لافتتاح الكلام او الشكر لا يحتاج الى التعوذ واختلفت
الائمة الاربعة في قراءة بسم الله الرحمن الرحيم بعد التعوذ فقال ابو حنيفة والشافعي واحمد
يقرؤها وقال مالك لا يقرؤها في الفرايض وهو مخير في النوافل واختلفوا ايضا هل
يقرؤها جهرا او سرا فقال ابو حنيفة واحمد يسرها وقال الشافعي يجهر بها واختلفوا
ايضا هل يقرؤها في كل ركعة ويكررها عند ابتداء كل سورة فعن ابي حنيفة روايتان
احديهما يقرؤها في اولها والاخرى يقرؤها في كل ركعة لكن لا يكررها عند كل سورة كذا في
الافصاح انتهى وفي الجواهر لا ياتي بالتسمية بين السورة والفاتحة الا عند محمد فانه
ياتي بها في صلوة المخافتة وفي النهاية يقرأ التسمية قبل الفاتحة في كل ركعة وهو قول اصحابنا
وفي الكافي عند مالك يبدأ بالفاتحة بلا ثناء وتعوذ وتسمية وفي غنية المبتلي ذكر الزيلعي
الاصح ان التسمية واجبة وكذا ذكره الزاهدي عن المحسن وهو اسم كتاب والصحيح انها
واجبة في كل ركعة فيها القراءة والسادس التامين اي ان يقول آمين بتخفيف الميم سرا
لا جهرا والتشديد خطاء تفسد الصلوة ويجوز فيها القصر والمد كذا في كشف الحقايق
قيل آمين هي فارسية اصله همين قلبت الهاء همزة كاراق في هراق كذا في العيني شرح تحفة
الملوك ويقرأ آمين اماما كان او منفردا او مقتديا وهذا قول عامة العلماء كذا في الكافي
وقال بعضهم لا ياتي بالتامين اصلا وذكر في تاج الشريعة ان الامام لا يؤمن على
رواية الحسن عن ابي حنيفة وقال مالك ياتي به المقتدي دون الامام والمنفرد
ولكن عندنا ياتي به على وجه المخافتة فهو السنة وعند الشافعي رحمه الله يجهر
وذكر القهستاني في شرح المقدمة ثم ان التامين ليس من الفاتحة اتفاقا فمعناه فليكن

كذلك

كذلك وقيل هو اسم من اسماء الله تعالى معناه آمين استجب اي يا امين وقيل هو تعريب همين والمد
والقصر فيه لغتان والتشديد خطاء فاحش كذا قالوا ومرادهم ان اقامة المشدد مقام المخفف
خطاء لا انه في نفسه خطاء فانه في نفسه لغة صحيحة بمعنى قاصدين ومنه قوله تعالى
ولا آمين اي قاصدين البيت الحرام ثم انه يقولها الامام عندنا كما يقولها المقتدي وقال
مالك لا يقولها الامام ويخفيها خلافا للشافعي في الجهرية ولو سمع من الامام ولا الضالين
في صلوة المخافتة قيل يؤمن واحتج مالك بقوله عليه السلام اذا قال الامام ولا الضالين
فقولوا آمين قسم الاذكار والقسمة تقطع الشركة قلنا نعم الا انها تركت هنا لما قال
في آخره فان الامام يقولها والملائكة تقولون فمن وافق تامينه تامين الملائكة غفر له
ما تقدم من ذنبه والمراد من الموافقة هي الموافقة من حيث الاخلاص لا الموافقة في
التلفظ بها في وقت واحد قاله حافظ الدين النسفي رحمه الله والشافعي عمل بقوله عليه
السلام اذا امن الامام فامنوا فانه يدل على انه يجهر لانه علق تامينهم بتامينه
وروى وائل رضي الله عنه انه عليه السلام كان اذا قرأ ولا الضالين قال آمين ورفع
بها صوته ولنا ما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه اربع يخفيهن الامام التعوذ
والتسمية والتامين والتشهد كذا ذكره الزاهدي ولانه ذكر ودعاء فكان اخفاؤها
اولى لقوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية ولقوله عليه السلام خير الذكر الخفي
وخير الرزق ما يكفي وحديث وائل طعنه ابراهيم النخعي رضي الله عنه والسابع
التسميع وهو ان يقول رافعا راسه من الركوع سمع الله لمن حمده ومعناه اجاب
الله دعاءه وقبله كما تقول سمع الامير كلام زيد اي تلقاه بالقبول ثم ان الامام
ياتي بالتسميع بالاتفاق والكلام في انه هل يكتفي به فعند ابي حنيفة رحمه الله يكتفي به
وقالا وهو قول الشافعي يزيد عليه ربنا لك الحمد والمؤتم لا ياتي به عندنا خلافا للشافعي
رحمه الله واما المنفرد هل ياتي به وحده او بالتحميد وحده او يجمع بينهما ففيه اختلاف
والاصح انه يجمع بينهما وان كان يروى الاكتفاء بالتسميع ويروى بالتحميد كذا في
الهداية وقال حافظ الدين النسفي رحمه الله في الكافي والصحيح من مذهب ابي حنيفة
رحمه الله انه ياتي بالتحميد لا غير وعزاه الى المحيط ووجه قولهما في جمع الامام بين
التسميع والتحميد ما روى ابو هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه السلام كان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)